

وقفة مع الطبري والتفسير

د. مساعد مسلم عبد الله آل جعفر
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وآله وصحبه ومن دعى بدعوته وسار على هديه إلى يوم الدين .
يقتضي البحث في المدرسة التي ينتمي لها تفسير ما وقفه للتحقيق فيما يسمى تفسيراً بالأثر وتفسيراً بالرأي فالتفسير هو بيان مراد الله من النصوص القرآنية بقدر الطاقة البشرية أو هو توضيح معاني النصوص القرآنية ، وهذا التوضيح إما أن يكون بواسطة الرسول صلى الله عليه وسلم أو بواسطة قواعد اللغة العربية التي نزل بها القرآن الكريم ، والضروف التي أحاطت بالنص مما يعطي ضوءاً على معناه ، وغاية النص ، ومجريات موضوعاته وأصول فهمها .
فالتفسير بالأثر لا مجال للعمليات العقلية فيه ولا للاجتهاد بل قصارى ما يفعله المفسر هو التحري عن النصوص المروية عن الرسول صلى الله عليه وسلم وتصحيحها والنظر في قواعد قبول الرواية ورفضها .

وقد زاد علماء التفسير على النصوص المضافة إلى الرسول صلى الله عليه وسلم النصوص التي أثرت عن الصحابة رضي الله عنهم باعتبار أن القرآن الكريم نزل فيهم ، وهم ميدان تطبيقه وأهل لغته ، فأما أن يكونوا قد فهموه كما أراد الله سبحانه إن خاطبهم به

أو أنهم سمعوا الرسول صلى الله عليه وسلم يفسره لهم قولاً أو فهموه عملاً.

فإن نسبوا تفسيرهم إلى النبي عليه الصلاة والسلام أو لم ينسبوه فهو سواء في القيمة العلمية .

وبناء على ذلك انقسم التفسير إلى مدرستين هما مدرسة الأثر ومدرسة الرأي وتقسمت التفاسير على هاتين المدرستين وسميت التفاسير بموجب انتمائها إلى إحدى هاتين المدرستين .

وهنا لابد من الإشارة إلى مسألة وهي أن (القرآن) كما يطلق على جميع المصحف الكريم فإنه يطلق على أي جزء منه .

فيكون التفسير تفسيراً لجميع القرآن الكريم أو لأي جزء فيه فحق لنا أن نقول أن هذه الآية فسرت بالأثر وتلك فسرت بالرأي ، فيكون المقصود بالتفسير بالأثر هو تفسير آية من آيات القرآن بالأثر حتى لو فسر البعض الآخر بالرأي وبهذه الصورة لا يصح أن نسمي تفسيراً لكل القرآن باسم ونسبه إلى مدرسة ويكون التفسير بالأثر والتفسير بالرأي تقسيم منطقي عقلي لا صلة له بالواقع ولذا يجب تحديد المصطلح أو التسمية لتفسير جميع القرآن أو جميع ما فسر منه فيكون التفسير بالأثر هو التفسير الذي التزم مؤلفه الأثر في جميع التفسير وبالرأي الذي التزمه في جميع ما فسر من القرآن الكريم .

ومن التفاسير التي وقع الاشكال في نسبتها إلى إحدى المدرستين هو تفسير الطبري (جامع البيان في تفسير القرآن) فأردت تسليط الضوء عليه وكشف حقيقة نسبته والمدرسة التي ينتمي لها .

ربما يبدو رأياً أو ما توصلت إليه مخالفاً للباحثين ودارسي

التفسير قبلئذ ولكني سأضع قاعدة لتقسيم التفاسير على المدرستين التزم بها في البحث عسى أن تكون موضوعية علمية .
هذا هو أحد دوافع البحث والدافع الآخر والأهم هو أن الطبري نقل التفسير بالأثر من مجرد مقابلة نصوص قرآنية بنصوص إثارية إلى استقراء كل ما يتعلق بالآية وموضوعها من آثار فيكون قد نقل التفسير بالأثر إلى التفسير الموضوعي أو دراسة موضوعات آيات القرآن الكريم بناء على جميع ما ورد بموضوعها من نصوص إثارية وجميع ما يتعلق بها من أحاديث والإشارة إليها لاستجلاء الموضوع .

وهذا أقوى الدافعين للبحث لأن كون الطبري مفسرا بالرأي أشار إليها كثير من الباحثين القدامى والجدد وان لم يطلقوا عليه تفسيرا بالرأي ولكن قالوا ان له اجتهادات خاصة خارج النصوص في تفسير الآيات .

وبعد هذه المقدمة في دوافع البحث نقول متوكلين على الله القوي العليم:

انقسم التفسير على اتجاهين منذ نشأته شأن المواقف الإنسانية ازاء أي قضية دينية أو معلومة غيبية ، فإن الناس بالنسبة للقضايا الدينية والنصوص الغيبية فيهم الذي لا يتقدم خطوة ولا يحرك ساكنا انما يأخذها كما عرفها مبلغها مجتهدا في تقليده مكلفا نفسه باستقصاء أثره ، وفيهم الذي يتسع لها صدره فيجبل فيها فكره ويقلبها في الممكن والجائز حتى يستوفي جميع الوجوه التي تعرف بها أو تستنبط منها أو تفهم من خلالها .

والقرآن الكريم من هذه النصوص الغيبية (التي مصدرها الغيب) يحتوي على جميع القضايا الدينية وما يأمر به الله أو ينهى

عنه في التصور والاعتقاد والعمل .

انما يختلف القرآن عما سبقه من الكتب والنصوص الدينية بأنها أقصى ما تهتم به هو ما يتعلق بالاعتقاد وعلاقة الانسان الروحية بالله جل وعلا . وقد تكون الكتب السماوية السابقة ناقصة حتى في هذا الجانب فتدع الانسان حائرا أمام كثير مما تسأله عنه نفسه أو تثيره فيه المشاهدات من تساؤلات .

أما القرآن الكريم فمع اتفاقه في المصدر الذي جاءت منه الكتب الدينية السابقة في أصولها إلا أنه لم يدع للانسان سؤالا إلا أجاب عنه في الاعتقاد والتصوير ولم يترك جانبا من جوانب النشاط الإنساني الا رسم له الطريق السليم لبلوغه أو ادائه أو إدراك الصواب فيه ولما كان مصدره الغيب - الله جل جلاله - فقد تفاوتت الناس في فهمه وتفسيره تفاوتا كبيرا وجميع هذه الأنشطة تتمثل في اتجاهين هما :

التفسير بالأثر والتفسير بالرأي .

فالتفسير بالأثر : هو تحري صاحب الرسالة صلى الله عليه وسلم فيما قال أو فعل أو ترجم بالنسبة للقرآن الكريم والوقوف عنده والاقتصار عليه .

والتفسير بالرأي : هو تفسير القرآن الكريم بعملية عقلية يصيغها صاحبها بمعتقده وثقافته واتجاهه الفقهي كما تصطبغ بالحصيلة العلمية والثقافية للعصر الذي يعيش فيه المفسر إضافة إلى الموروث الحضاري المتفاعل مع حاضر المفسر وشخصيته .

هذان الاتجاهان للتفسير ظهرا عند أول نشاط علمي وعقائدي بعد تبليغ الرسول صلى الله عليه وسلم للقرآن الكريم وبيانه لأصحابه رضي الله عنهم .

فمنهم الذي استقبل النص القرآني من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم محاولاً فهمه ومعرفته رد فعل الرسول صلى الله عليه وسلم اتجاهه فهما أو تطبيقاً فقلده تقليداً كاملاً وتحرياً أثره في كل شيء .

ومن الصحابة رضي الله عنهم من حفظ النص من فم الرسول عليه الصلاة والسلام وقرأه كما ينبغي بمراجعة الرسول صلى الله عليه وسلم له والعرض عليه في كيفية نطقه ثم ما عتم أن سار في النص في بلاد الله يدعو الناس إليه ويجادلهم فيه .

وقد حوت لنا كتب الحديث اجتهادات ومناظرات بين الصحابة رضوان الله عنهم في القرآن الكريم ، منها أن أحد الصحابة رضي الله عنه رقى لديغا في الفاتحة (أخرج البخاري ومسلم في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري قال : (انطلق نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافروها حتى نزلوا على حي من احياء العرب فاستضافوهم فابوا أن يضيفوهم فلدغ سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شيء فلم ينفعه شيء فقال بعضهم لو اتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعلهم أن يكون عندهم شيء فاتوهم فقالوا يا أيها الرهط ان سيدنا لدغ وسعينا له بكل شيء لا ينفعه فهل عند أحد منكم من شيء فقال بعضهم نعم والله اني لارقي، ولكن استضفناكم فلم تضيفونا فما أنا براق حتى تجعلوا لنا جعلاً، فصالحوهم على قطع من الغنم فانطلق يتقل عليه ويقراً الحمد لله رب العالمين فكانما انشط من عقال فانطلق يمشي وما به قلبه، قال فافوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه فقال بعضهم اكنموا فقال الذي رقى لا تفعلوا حتى نأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فنذكر له الذي كان فننظر ما يامرنا فقدموا على رسول الله صلى الله عليه

وسلم فذكروا له ذلك فقال : " وما يدريك انها رقية ؟ ثم قال اصبتم اقساموا واضربوا لي معكم سهما " (1)

وكذلك فهم عمار بن ياسر رضي الله عنه لاية التيمم بأن المسح على الوجه والأيدي للحدث الأصغر فقط ولذلك تمرغ بالتراب تطهيرا من الجنابة حتى اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فصيح له اجتهاده ولم يستنكر عليه ، واخبره أن لكليهما المسح على الوجه واليدين .

هذه النصوص وسواها تشير إلى اجتهاد الصحابة في تفسير القرآن الكريم وتنبئ أن الرسول عليه أفضل الصلاة والسلام لم يستنكر اجتهادهم بل ربما شجعهم على الاجتهاد يؤيد ذلك ما ثبت في جميع كتب الأصول من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه حينما ارسله الرسول صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقال له : " يم تحكم قال : بكتاب الله قال : فإن لم تجد ، قال : فبسنة رسول الله ، قال : فإن لم تجد قال : اجتهد رأي ولا ألو . " فقال الرسول صلى الله عليه وسلم : الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي الله ، ويكون فهم معاذ للكتاب (القرآن) وتفسيره معتمدا أيضا ، ويعد التحاق الرسول صلى الله عليه وسلم بالرفيق (الأعلى) وضع الاتجاهان وضوحا أكيدا .

نرى ذلك في تخرج عبد الله بن عمر وهو من علماء الصحابة عن تفسير القرآن الكريم وتساهل عبد الله بن عباس رضي الله عنه في التفسير واستخدامه اللغة ودلالاتها في توضيح النص القرآني .

1- أخرجه البخاري في الطب ومسلم في السلام

وبعد عصر الصحابة يبرز في التابعين مجاهد وعكرية وسعيد بن جبير في تفسير القرآن فيما يحجم سعيد بن المسيب والحسن البصري عن الخوض في التفسير .

وبعد التابعين يظهر الفقه علما له مدرسته ومنهجه وأصوله وتتحدد معالم المدارس الفقهية وتتسع مسائله ومجالته حتى يخيل للعلماء أن لا جدوى من السير وراء القواعد الفقهية أو محاولة الإبتكار والابتداع في القواعد والأصول والمسائل في مجرى الأحكام حتى شاع بين الناس أن باب الإجتهد قد أوصد واقتصر الناس على فتاوي فقهاء الأمصار وتلاميذهم .

وحقيقة الحال أن الاجتهاد لم يوصد بابه ولم يأمر أحد بالتوقف فيه بل هناك قاعدة فقهية يدين بها جميع الفقهاء وهي (تجديد الأحكام بتجديد الأزمان) وإنما رأى الناس أن جميع قضايا المجتمع وكل قضايا الأفراد بت فيها برأي أو حكم فقهي لا يتأتى لأحد الخروج عليها ولا يجذوا خيرا منها كما خيل للناس .

فهذا جانب من جوانب القرآن الكريم إنفرد بمدرسة خاصة بأصول وطرق علمية ومنهج تحقيق القضايا العلمية واستجلاء دلالات النص القرآني .

وفي هذا العصر نما الحديث وطرق روايته واشتد ساعده ووضحت معه حركة العلماء في التحري عن النصوص التي ورثها الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة في الأماكن التي سكنها الصحابة رضي الله عنهم بعد النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه، والتي أوصلوا لها نور الإسلام .

ثم استقرت دواوين السنة وحوت جميع ما اضيف إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وظهر علم الحديث الذي صنّف هذه الأحاديث

وبين درجة قبولها وأسباب ردها ومدى الاستفادة منها وموطنه .

وقد كان التفسير يدرس ضمن الحديث فيحتل بابا من الأبواب في كل مصنف من مصنفات الحديث لأنه يقتصر على ما نقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته في تفسير القرآن الكريم . ولم يعرف عصر تابع التابعين نشاطا تفسيريا واضحا كما هو الحال بالنسبة للفقهاء والحديث الامن نشاطات فردية مترددة واجتهادها في تفسير القرآن متهما بالمروق من الجادة السوية في فهم نصوصه، هذه النشاطات جاءت بنتاج علمي لا يستهان به مثل تفسير مقاتل بن سليمان البلخي (ت 150 هـ) والحارث المحاسبي (165 هـ - 254 هـ) يضاف إلى ذلك ما قام به علماء اللغة في كتبهم (معاني القرآن) التي سخروا بها اللغة لفهم القرآن وأوضحوا القوانين التي يفهم فيها القرآن من خلال اللغة وعلومها .

ذلك لأن التفسير بالرأي في هذا العصر يكاد يكون محضورا وهذا الحضر جاء من فهم ظواهر بعض الأحاديث التي تشير إلى التوقف في استخدام الرأي في تفسير القرآن الكريم ، والاقتصار على ما جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم وصحابته في تفسير القرآن ، حتى ان حرية العلماء في تفسير القرآن أقل من حرية الصحابة .

ربما يكون السبب هو النشاط الواضح لجمع الحديث وتدوينه الذي بدأ بأمر من الخليفة عمر بن عبد العزيز (ت 101 هـ) واستمر حتى اكتمل التدوين في نهاية القرن الثالث الهجري ، نستشف هذا السبب من تصرف بعض العلماء في وضع أحاديث نسبتها إلى الرسول صلى الله عليه وسلم في فضائل القرآن سورة سورة وفضيلة قارئها والمتدبر لها والعارف لمقتضياتها وروي ان

واضع هذه الأحاديث وهو من الصالحين اعتذر عن ذلك بأنه وجد الناس منصرفة عن كتاب الله وانشغالهم برواية الحديث فاراد لغت نظرهم إلى القرآن الكريم وتوجيه اهتمامهم نحوه .

ففي القرن الثاني ظهرت تفاسير مستقلة يغلب عليها طابع الاجتهاد وقد اشرت إلى تفسير مقاتل بن سليمان (والطريق إلى الله) للحارث المحاسبي .

كما ظهر تفسير سفيان الثوري المتوفى (سنة 161 هـ) والذي كان تفسيراً بالأثر ، وبعده تفسير يحيى بن سلام المتوفى سنة 224 هـ .

ومن هنا يتضح تأخير الشيخ محمد حسين الذهبي رحمه الله لاستقلال التفسير عن الحديث إذ جعله في القرن الثالث الهجري ربما لم تحقق هذه التفاسير قبل تأليفه الجليل (التفسير والمفسرون) فقد قال : (ثم بعد هذه الفترة خطا التفسير خطوة ثالثة انفصل بها عن الحديث فاصبح علما قائما بنفسه وضع التفسير لكل آية من القرآن الكريم ورتب ذلك على حسب ترتيب المصحف وتم ذلك على أيدي طائفة من العلماء منهم ابن ماجه المتوفى سنة 218)⁽¹⁾

والذي حدى به لهذا القول عدم خلو دواوين السنة جميعا من باب للتفسير كالبخاري (المتوفى سنة 256 هـ) ومسلم (المتوفى سنة 261 هـ) والترمذي (المتوفى سنة 275 هـ) والنسائي (المتوفى سنة 202 هـ) وغيرهم من أصحاب السنن ، والحقيقة ان هذه المسألة استمرت حتى ظهور التفاسير التي ذكرها الشيخ الذهبي

رحمه الله .

وهنا يقتضينا المقام ان نقرر قضية قبل الخوض في انقسام التفسير على مدرستي الأثر والرأي وهي :

انه لا يوجد تفسير مطلقا خاليا من الأثر أو لم يعتمد على الحديث في تفسير النص القرآني كان هذا التفسير بالرأي أو بالأثر فالذي نسميه تفسيرا بالرأي هو التفسير الذي لا يقتصر على الأثر في تفسير القرآن الكريم وانما يتجاوزه إلى التصرف العقلي في توجيه النصوص بعد أن يستوفي كل ما يصل إليه مما روي من الآثار في تفسير النص القرآني ، وقضية الاستيفاء هذه هي التي يتفاوت فيها المفسرون ، فمنهم من لا يدع حديثا أو أثرا عن الصحابة والتابعين إلا سجله ثم بعد ذلك إن لم يجد أثرا اعطى نفسه الحرية في التصرف ، ومن المفسرين من يسجل الأحاديث التي يراها صحيحة وضرورية في تفسير النص يتجاوزها مباشرة إلى الرأي فيكون غالب تفسيره معتمدا على الرأي .

هذا ما نراه في التفاسير التي تعتبر تفاسير عقلية أو بالرأي مثل تفسير الفخر الرازي : (تفسير قوله تعالى : بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون ... وذلك لا يمكن بيانه إلا في مسائل ؛ الأولى : في فضل النية قال عليه الصلاة والسلام " انما الأعمال بالنيات " وقال عليه الصلاة والسلام " ان الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أعمالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم ونياتكم " (1) ثم يشرع في تفسير الآية برأيه فلا يبدأ بالرأي مطلقا

ان كان هناك حديث في تفسيرها .

وكذلك نرى في تفسير ابي حيان - البحر المحيط - وهو تفسير لغوي عقلي ففي تفسير قوله تعالى : (" ولو شاء ربك لامن من في الأرض جميعا أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين ما كان لنفس أن تؤمن إلا بإذن الله ويجعل الرجس على الذين لا يعقلون " قيل نزلت في أبي طالب لأنه صلى الله عليه وسلم أسف بموته على دين عبد المطلب ، وكان حريصا على ايمانه ولما كان أحرص الناس على هدايتهم واسعى في وصول الخير إليهم والفوز بالآيمان منهم وأكثر اجتهدا في نجاة العالمين من العذاب ، اخبره تعالى انه خلق أهلا للسعادة وأهلا للشقاوة وانه لو أراد ايمانهم كلهم لفعل وانه لا قدرة لأحد على التصرف في أحد والمقصود أن القدرة القاهرة والمشية النافذة ليست إلا له تعالى) (1) فرأينا أنه بصدد تفسير الآية بما ورد عنها من أحاديث .

وعلى نفس المنهج سار الأوسى في تفسيره (ففي قوله تعالى : " يا بني لا تدخلوا من باب واحد وادخلوا من أبواب متفرقة " قال أخرج الإمام أحمد في سنده عن أبي هريرة وقال الهيثمي رجاله رجال صحاح أنه صلى الله عليه وسلم قال : " العين حق يضرها الشيطان وحسد ابن آدم ") (2)

وهكذا لا نجد تفسيراً من تفاسير الرأي يضرب صفحا عن النقل أو يتخطى الأحاديث التي رويت في تفسير الآية وانما يصدر

1- البحر المحيط ح 5 ص 192

2- روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني ح 2 ص 17

تفسير الآيات بما روي فيها من أحاديث ثم يعرج على فكره يستفي فيه ما يصل إليه اجتهاده في تفسير الآية مستعينا بحصيلته العلمية على ذلك .

ومن التفاسير من اقتصر اصحابها على الأثر ولم يجاوزه إلى الرأي بل يتوقف عند آخر حديث أو أثر لصحابي روي في تفسير الآية ، ربما يظهر اجتهادهم في تقديم أثر على آخر أو فتوى صحابي على غيره عند عرضه للنصوص .

هذه التفاسير هي التي تسمى تفاسير بالأثر بحق ، فقد ساقهم هذا المنهج إلى حشو تفاسيرهم بجميع الآثار التي وصلت إليها علومهم وتتبعهم فكان فيها الحديث الضعيف والواهي ومنها ما ملئ بالآخبار عن أهل الكتاب وفيها ما لم يكن صحيحا ، وكذلك عرجوا على اجتهاد الصحابة وآراء التابعين ليخرجوا من مازق ما لم يجدوا له حديثا يفسره .

وبعد استقرار السنة وتدوينها ومعرفة درجات الأحاديث استغنى أغلبهم عن سرد السند بكامله و اكتفى بتعليق الحديث عن الصحابي وذكر الكتاب الذي روى الحديث وذكر مؤلفه .

خير مثال على هذا الاتجاه هو تفسير السيوطي - الدر المنثور في التفسير بالمأثور - ففيه يقول : (أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد في قوله تعالى : " ليكنتمون الحق وهم يعلمون " قال : يكتمون محمدا صلى الله عليه وسلم وهم يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل)⁽¹⁾ (وأخرج وكيع وعبد بن حميد عن مجاهد قال :

انما نزلت هذه الآية " ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة " في النفقة في سبيل الله (1) (قوله تعالى : " كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم والله يعلم وأنتم لا تعلمون " أخرج ابن ابي حاتم عن سعيد بن جبير في الآية قال : ان الله أمر النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بمكة بالتوحيد وأقام الصلاة وان يكفوا أيديهم عن القتال فلما هاجر إلى المدينة نزلت سائر الفرائض واذن لهم في القتال فنزلت " كتب عليكم القتال " يعني فرض عليكم واذن لهم بعدما كان نهاهم عنه " وهو كره لكم " يعني القتال يعني مشقة لكم " وعسى أن تكرهوا شيئا " يعني الجهاد وقتال المشركين " وهو خير لكم " ويجعل الله عاقبته فتحا وغنيمة وشهادة " وعسى أن تحبوا شيئا " يعني القعود عن الجهاد " وهو شر لكم " فيجعل الله عاقبته شرا فلا تصيبوا ضفرا ولا غنيمة " (2)

وكثير من التفاسير التي نسميها تفاسير بالأثر لا تعتبر كذلك باعتبار ما قررناه من ميزان وهو اقتصارها على الأثر في تفسير الآيات وأهم هذه التفاسير هو تفسير الطبري والذي أنا بصدده ولا أريد دراسة الطبري وتفسيره دراسة وافية فلقد قدمت بها رسائل جامعية وانما أحببت أن أجلي بعض الجوانب في التفسير أغفلها الباحثون أو مروا عليها مرورا سريعا ولم يلجوا إليها أعنة أفكارهم ولم يبرزوها كما أبرزوا الجوانب الأخرى ، وهي ان الباحثين أجمعوا

1- نفس المصدر ح 2 ص 499

2- الدر المنثور في التفسير بالمتن ح 2 ص 586

على أن تفسير الطبري تفسير بالأثر وإذا قلنا :

ان التفسير بالأثر هو التفسير الذي يقتصر على الأثر في تفسير القرآن الكريم ويقف عنده فلا يجاوزه ، فإن تفسير الطبري لم يكن كذلك بل أعطى لفكره العنان ولعقله المدى في تفسير النصوص القرآنية التي لم يجد لها أثرا كما أنه اجتهد مع وجود الآثار وروايته لها لنفس الآيات التي فسرها بالرأي .

وقبل الدخول في التفصيل يقتضي المقام التعريف بالطبري وان لم يكن لتخفى ترجمة الطبري على دارس للعلم الشرعي .

فهو (1) أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الطبري الإمام العلم الحافظ ، ولد بأمل طبرستان سنة أربع وعشرين ومائتين من الهجرة ووصل إلى بغداد وسكنها واستقر بها .

رحل في تتبع مضان العلم إلى الشام ومصر ، وقرأ القرآن في بيروت على العباس بن الوليد بن يزيد وسمع بمصر من يونس بن عبد الأعلى .

صنف في كثير من العلوم أشهرها (جامع البيان في تفسير القرآن) موضوع بحثنا و (تهذيب الآثار) و (أسباب اختلاف الفقهاء) و (تاريخ الأمم والملوك) قال عنه ابن خزيمة (محمد بن إسحاق) ما أعلم على أديم الأرض أعلم منه . وكان معاصرا له وقد أجمع العلماء على أمانته وسعة علمه واعتبروه من المجتهدين أصحاب المذاهب المتبعة التي عمل بها فترة غير يسيرة في العراق والشام وقد ضمن رأؤه بعدئذ خلال آراء المذاهب الأربعة المعروفة

شأنه في ذلك شأن الأوزاعي والليث بن سعد أما تفسير (جامع البيان في تفسير القرآن) فإنه بحق معجما جامعا صادقا لجمع الآثار التي تتعلق بموضوعات القرآن الكريم وآياته وسوره أو التي لها علاقة بالنصوص القرآنية ، فلا تبحث عن حديث للرسول صلى الله عليه وسلم أو أثر عن صحابي أو قول لتابعي في تفسير نص قرآني أو موضوعه الأوجدته في تفسير الطبري .

ولهذا اعتبره العلماء تفسيرا بالأثر ولم يسمه أي من العلماء والباحثين تفسيرا بالرأي أو يشير إلى كونه تفسيرا بالرأي .

أجمع العلماء قديما وحديثا على أن تفسير الطبري من أجل التفاسير وأجمعها وأقومها وقد تقدم رأي ابن خزيمة فيه وقال العلماء مثل قوله في التفسير ، وذلك مثل (طاش كبرى زادة) في مفتاح السعادة و (الداودي) في طبقات المفسرين وكذا (السيوطي) في طبقات المفسرين وكما قال الشيخ الإمام حسن البنا رحمه الله (ووضعت كتب على هذا الأسلوب الذي يعرف بأسلوب الرواية أو التفسير بالمأثور) لاشك ان من أجلها وأعظمها وأبقاها وانفعها وأغزرها مادة تفسير الإمام محمد بن جرير الطبري (1)

وقال الشيخ محمد حسين الذهبي ، (وبعد فاحسب اني أفضت بالكلام) عن هذا التفسير (جامع البيان في تفسير القرآن - للطبري) وتوسعت في الحديث عنه وأقول : ان السر في ذلك هو ان الكتاب يعتبر المرجع الأول والأهم للتفسير بالمأثور وتلك ميزة لا نعرفها لغيره من التفسير بالرواية (2) .

1- مقدمة في التفسير ص 11

2- التفسير والمفسرون ح 1 ص 244

وهذا بعد أن قال : (يعتبر تفسير ابن جرير الطبري من أقوم التفاسير وأشهرها كما يعتبر المرجع الأول عند المفسرين الذين عنوا بالتفسير النقلي وان كان في الوقت نفسه يعتبر مرجعا غير قليل الأهمية من مراجع التفسير العقلي نظرا لما فيه من الاستنباط وتوجيه الأقوال وترجيح لبعضها على بعض ترجيحا يعتمد على النظر العقلي والبحث الحر الدقيق) (1) وقد أكد رحمه الله ان التفسير له الأولوية بين كتب التفسير من الناحية الزمنية والعلمية .

وعلى هذا نرى أن تسمية تفسير الطبري بأنه تفسير بالأثر تجاوزا عليه وتساهلا في حقه ولكن الشيخ الذهبي رحمه الله بعد أن شهد له بالاستنباط والرأي عاد فاكد على أنه تفسير نقلي جريا مع ما قاله العلماء قبله .

ولاهمية التفسير العظمى قال عنه (كولد تسهير) المستشرق المعروف : (كان فتحا عظيما لاهل العلم حينما عثر على نسخة خطية من تفسير الطبري في مكتبة الأمير محمد بن طلال الرشيد) (2) ، (3) .

1- نفس المصدر ح 1 ص 207

2- مذاهب التفسير الاسلامي

3- الأمير محمد بن طلال الرشيد : هو أمير نجد ينتمي إلى أسرة آل الرشيد التي تنتمي إلى قبيلة شمر وهذه الأسرة حكمت الجزيرة العربية واطراف الأردن والعراق وجزء من الشام في القرن الثامن عشر الميلادي والقرن التاسع عشر وكانت عاصمتها (حائل) وقد سقطت حائل في أيدي الاسرة السعودية الحاكمة حاليا في سنة 1923م بمساعدة الحلفاء في الحرب العالمية الاولى لوقوف =

وللتحقيق في انتماء تفسير الطبري إلى إحدى المدرستين (الأثر والرأي) يقتضينا أن نأخذ رأيه في ذلك أولاً ثم نبحث في التفسير من مطابقة قوله لما فيه وفي تقرير المنهج .

قال رحمه الله (اعلموا عباد الله رحمكم الله ان أحق ما صرفت إلى علمه العناية وبلغت في معرفته الغاية ما كان لله في العلم به رضاء وللعالم به إلى سبيل الرشاد وهدى وان أجمع ذلك لباغية كتاب الله الذي لا ريب فيه ... " ونحن في شرح تاويله وبيان ما فيه من معانيه منشؤون ان شاء الله كتابا مستوعبا لكل ما بالناس إليه الحاجة) (1)

ثم ينبري بذكر المنهج الذي يسير عليه ويبدأه بتقسيم القرآن الكريم إلى ثلاثة أقسام من حيث المعنى مستعينا على ذلك بالقرآن نفسه (قال تعالى : هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات الآية) فقد تبين من بيان الله جل ذكره ان مما انزل الله من القرآن على نبيه صلى الله عليه وسلم مالا يوصل الى علم تاويله الا ببيان الرسول صلى الله عليه وسلم وذلك تاويل جميع ما فيه من وجوه امره ، واجبه وندبه وارشاده وصنوف نهيه ووظائف حقوقه وحدوده ومبالغ فرائضه ومقادير اللازم بعض خلقه لبعض وما اشبه ذلك من احكام اية التي لا يدرك علمها

= أسرة آل الرشيد مع الدولة العثمانية وربط مصيرها بها ولم يستطع الحلفاء مساومتهم على مناهضة الدولة العثمانية لصلابتهم في هذا الموقف كما ذكرت (أن بلانت) في كتابها (أخبار نجد) .

1- جامع البيان في تفسير القرآن ح 1 ص 3

الا ببيان رسول الله صلى الله عليه وسلم لامته وهذا وجه لا يجوز لاحد القول فيه الا ببيان رسول الله صلى الله عليه وسلم بتأويله بنص منه عليه او بدلالة قد نصبها دالة امته على تأويله (1) .

هل يستطيع احد القول ان هذا الجانب من القرآن يستطيع احد ادراكه بتصرف عقلي محض ، هل نستطيع أن نستنتج عدد ركعات الصلاة في كل وقت أو هيأت السجود والركوع وانصبه الزكاة أو عدد الأشواط في الطواف حول البيت أو ما إلى ذلك من التي خص الله نبيه فيه ؟ بالاجتهاد ... ؟! هذا هو الذي أشار إليه الطبري وساق جميع الأحاديث التي تنهى عن الاجتهاد أو تأمر بالاعتصار على السنة في بيانها في هذا الباب .

والقسم الثاني من القرآن الكريم استأثر الله بعلمه كما نص على ذلك الطبري رحمه الله : (وان منه ما لا يعلم تأويله إلا الله الواحد القهار وذلك ما فيه من الخير عن اجال حادثه وأوقات آتية كوقت قيام الساعة والنفخ في الصور ونزول عيسى بن مريم وما أشبه ذلك (2) .

وهذا ظاهر العلة في اتصال علمه إلى الله وعدم استطاعة الانسان مهما بذل من الجهد في ادراكه أن يصل إلى شيء .
والقسم الثالث هو ما يستطيع الانسان الاجتهاد فيه مستعينا بمادته اللغوية وحصيلته العلمية :

(ان منه ما يعلم تأويله كل ذي علم باللسان الذي نزل به

1- المصدر السابق ح 1 ص 25

2- نفس المصدر

القرآن وذلك اقامة إعرابه ومعرفة المسميات باسمائها اللازمة غير المشترك فيها والموصوفات بصفاتنا الخاصة بون سواها فإن ذلك لا يجله أحد منهم وذلك كسامع منهم لو سمع تاليا يتلو " وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون ألا إنهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون " لم يجهل أن معنى الافساد هو ما ينبغي تركه مما هو مضرّة وان الاصلاح هو ما ينبغي فعله مما فعله منفعة وان جهل المعاني التي جعلها الله افساد والمعاني التي جعلها الله اصلاحاً (1)

يتضح مما تقدم ان الطبري جعل من القرآن ما لا يستطيع أحد أن يعلمه أو يعلم تأويله إلا بواسطة الرسول صلى الله عليه وسلم وهذا المعنى بالاخبار التي تؤكد عدم جواز التفسير بالرأي أو عن غير طريق النبي صلى الله عليه وسلم ثم ساق الأحاديث التي تحضر الاجتهاد في التفسير أو القول بالقرآن بالرأي (حدثنا محمد بن بشار ... عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من قال بالقرآن برأيه أو بما لا يعلم فليتبوأ مقعده من النار) وبعد أن ساق جميع الأحاديث المروية بهذا الخصوص قال : (وهذه الأخبار شهادة لنا على صحة ما قلنا من أن ما كان من تأويل اي القرآن الذي لا يدرك علمه إلا بنص بيان رسول الله صلى الله عليه وسلم أو بنصبه الدلالة عليه فغير جائز القيل فيه برأيه بل القائل في ذلك برأيه وان أصاب الحق فيه فمخطئ فيما كان من فعله بقيله فيه برأيه) (2).

1- المصدر السابق ح 1 ص 25

2- التفسير ح 1 ص 27

وبعد هذا الاستطراد الذي اختصرته كثيرا نعلم ما الذي يعنيه الطبري بعدم جواز التفسير بالرأي وإنما يقتصر فيه على ما روي عن الرسول صلى الله عليه وسلم وهو الجانب الذي لا يمكن إدراكه بالاجتهاد مطلقا وأما الذي فيه مجال للتصرف العقلي فقد قال فيه الطبري رحمه الله : (حدثنا علي بن الحسن ... عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن والعمل بهن . " ومثله عن عثمان رضي الله عنه وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه " ... حدثني يحيى بن ابراهيم السعودي ... عن مسروق قال : كان عبد الله بن مسعود يقرأ علينا السورة ثم يحدثنا فيها ويفسرها عامة النهار... قال أبو جعفر الطبري وفي حث الله عز وجل عباده على الاعتبار بما في القرآن من المواعظ والبيان بقوله ذكره لنبيه صلى الله عليه وسلم " كتاب انزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر أولو الألباب " وما أشبه ذلك من أي القرآن التي أمر الله عباده وحثهم فيها على الاعتبار لا يدل على أن عليهم معرفة تأويل ما لم يحجب عنهم تأويله اعتبر بما لا فهم لك به ولا معرفة من القيل والبيان إلا على الأمر بأز. يفهمه ويفقهه ثم يتدبره ويعتبر به فأما قبل ذلك فسد قول من أنكر تفسير المفسرين من كتاب الله ، وتنزيله مالم يحجب عن خلقه تأويله (1) .

وبهذا يتجلى للناظر ان الطبري دافع عن التفسير بالرأي لما لم يكن فيه أثر ولما للعقل فيه مجال الاعتبار والاجتهاد بنفس القوة التي دافع فيها عن الاقتصار على الأثر في تفسير الآيات التي ليس للعقل

فيها تصرف أو ان الإجتهد فيها لا يوصل إلى الحقيقة أو يوضح المراد .

هذا هو المنهج الذي اعتمده الطبري رحمه الله في تفسيره الذي جانس فيه بين الأثر والرأي ولم يبخص حق أحدهما في مجاله ولم يسمح لاحدهما بالتجاوز على ميدان الآخر .

فيتأكد لنا أن تفسير الطبري وان كان المرجع الأوفى والأول والأهم والأعم في التفسير بالأثر فإنه لا يعتبر تفسيراً بالأثر إذا اعتمدنا الميزان الذي ذكرناه أنفاً وهو ان التفسير بالأثر هو الذي يقتصر على الأثر ولا يتجاوزه إلى الرأي بأي حال من الأحوال فان لم يجد أثراً أمسك .

أما إذا استوفى الأثر في النصوص القرآنية ثم أعمل عقله فيها وفيما لا أثر فيه فإنه يعتبر تفسيراً بالرأي ، كما أن في تفسير الطبري اجتهادات انفرد بها عن المفسرين والفقهاء .

فنرى تمثل الاتجاهين في تفسير الطبري في الاقتباسات التي تهيات لنا من هذا التفسير أو التي رأينا أنها كافية في كشف هذه الحقيقة .

وقبل الخوض في عرض هذه التطبيقات على ما ذكرت يقتضي أن أوضح جزء من منهج الطبري الذي إعتمده في تقسيم وذكر أنواع التفسير بأنه اعتمد حديث ابن عباس رضي الله عنه في تقسيم التفسير إلى :

- 1 - وجه تعرفه العرب
- 2 - وتفسير لا يعذر أحد بجهله
- 3 - وتفسير يعلمه العلماء
- 4 - وتفسير لا يعلمه إلا الله .

وقد أشار إلى أن مما فسره رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا يجوز لأحد جهله وهو الذي يعتمد عليه اعتقاد المسلم وصحة دينه وتمام عبوديته لله تعالى ، فمثلا إقامة الصلاة وبيان أفعالها وهيئاتها وحدود قبولها ، هل يصح من مسلم دين من غير معرفتها...؟
وكيفية توحيد الله وتجنب مواطن الشرك في التصور والاعتقاد والعمل والتوجه ، لا يحق لمسلم جهل شيء فيها .

فيكون المسلم ملزم أولا بتحري تفسير الرسول صلى الله عليه وسلم في هذه الأشياء واتقان ما لا يقوم الدين الا به وما يجب أن يكون معلوما من الدين بالضرورة .

ثم الوجه الذي تعرفه العرب أصحاب اللغة السليمة والفطرة المستقيمة بعمومه ويعرفه العلماء بتفصيله فيكون الوجه الذي تعرفه العلماء هو الوجه الذي ينطبق عليه السياق أو الذي يكون مرادا من بين الوجوه التي يحتملها النص القرآني الذي يحتمل وجوها عدة فمقدرة العلماء وبراعتهم تظهر في اختيار الوجه الأنسب من مجموع الوجوه المحتملة للنص ، وهذا الوجه من التفسير قد يختلف فيه العلماء واتجاهاتهم في اختيار الوجه المناسب أو تجليته جميع الوجوه الممكنة للنص القرآني .

ولم يألو الطبري جهدا في توضيح الوجه الذي يراه مناسبا واجتهاده أحيانا يكون في ترجيح أثر على أثر أو في استنباط رأي من مجموع الآثار أو تفسير عقلي مستقل لا صلة له بالآثار وإنما يعتمد النشاط العقلي وعدته فيه اللغة ومقتضيات الأحوال وسنرى ان شاء الله جميع هذه الاتجاهات في تفسير الطبري رحمه الله .

في تفسير قوله تعالى : " ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها " ... (القول في تأويل قوله تعالى " أو ننسها " اختلفت

القراءة في قوله ذلك فقرأها قراء أهل المدينة والكوفة أو ننسها
 ولقراءة من قرأ ذلك وجهان من التأويل أحدهما أن يكون تأويله ما
 ننسخ يا محمد من آية فنغير حكمها أو ننسها وقد ذكر أنها في
 مصحف عبد الله ما ننسك من آية أو ننسخها نجياً بمثلها فذلك
 تأويل النسيان وبهذا التأويل قال جماعة من أهل التأويل ... حدثنا
 بشر بن معاذ ... عن قتادة قوله ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير
 منها أو مثلها كان ينسخ الآية بالآية بعدها ويقرأ نبي الله صلى الله
 عليه وسلم الآية أو أكثر من ذلك تنسى وترفع (1) ثم يسوق
 أسانيداً أخرى عن قتادة وعن مجاهد وعن الحسن وعن سعد بن أبي
 وقاص وإن سعداً رضي الله عنه استنكر أن يكون التأويل أن محمد
 صلى الله عليه وسلم ينسى جزء من القرآن واضح بقوله سبحانه :
 (سنقرئك فلا تنسى) .

ثم يورد الأحاديث والآثار عن الصحابة التي تتجه اتجاهها آخر
 وآخر ولا يدع خبراً يتعلق بهذه القضية أو وجه من هذه الوجوه إلا
 ذكره ثم في آخر المطاف بقوله : (وغير مستحيل في فطرة ذي عقل
 صحيح ولا حجية خبر أن ينسى الله نبيه صلى الله عليه وسلم بعض
 ما قد كان انزله إليه فإذا كان ذلك غير مستحيل من أحد هذين
 الوجهين فغير جائز لقائل أن يقول غير جائز وأما قوله " ولو شئنا
 لنذهبن بالذي أوحينا إليك " فإنه جل ثناؤه لم يخبر أنه لا يذهب
 بشيء منه وإنما أخبر أنه لو شاء لذهب بجميعة فلم يذهب به والحمد

لله بل انما ذهب بما لا حاجة بهم إليه منه وذلك ان ما ننسخ منه فلا حاجة بالعباد إليه وقد قال تعالى : " سنقرئك فلا تنسى " إلا ما شاء الله فاخبر أنه ينسى نبيه منه ما شاء فالذي ذهب منه الذي استثناه الله، فأما نحن فانما اخترنا ما اخترنا من التأويل طلب اتساق الكلام على نظام المعنى لا انكار ان يكون الله تعالى ذكره قد كان أتى نبيه بعض ما نسخ من وحيه إليه وتنزيله⁽¹⁾.

وهذه الأخبار التي ساقها الطبري رحمه الله بطولها باستقصاء تام وذكر جميع الوجوه المتحصلة لديه والتي تنسب إلى الصحابة والتابعين من المفسرين أوردها ورجح بينها بعد أن فسر الآية كما تدل عليه اللغة والسياق فقال في صدد الآية (القول في تأويل قوله تعالى " ما ننسخ من آية " يعني جل ثناؤه بقوله ما ننسخ من آية إلى غيره فنبذله وبغيره وذلك ان يحول الحلال حراما والحرام حلالا والمباح محضورا والمحضور مباحا ولا يكون ذلك إلا في الأمر والنهي والحضر والاطلاق والمنع والاباحة فأما الاخبار فلا يكون منها ناسخ ولا منسوخ وأصل النسخ من نسخ الكتاب وهو نقله من نسخة إلى أخرى غيرها فكذلك معنى نسخ الآية فسواء إذا نسخ حكمها فغير وحول فرضها ونقل فرض العباد عن اللازم كان لهم بها أوفر حقا فترك أو حمى أثرها فعفي أو نسي اذ حينئذ في كلتا حالتها منسوخة والحكم الحادث المبدل به الحكم الأول والمنقول إليه فرض العباد وهو الناسخ يقال منه ينسخ الله آية كذا وكذا ينسخه نسخا والنسخ الاسم)⁽²⁾.

1- جامع البيان في تفسير القرآن ح 6 ص 282

2- جامع البيان في تفسير القرآن ح 1 ص 387

وهذا تفسير مطلق صدر به تفسير الآية كما مر قبل سوق الأخبار التي تتعلق بتفسيرها أو آراء الصحابة والتابعين في معناها والاتجاهات التي تستنبط منها الأحكام .

وغالبا ما ينتصر لرأيه في توجيه الآية بما يرويه من الأخبار عن الصحابة في معناها فيختار الخبر الذي يحكي رأيه ويرجحه على سواه أحيانا يكون أقوى سنداً وأحيانا تكون الأخبار متساوية في قوتها .

القول في التأويل قوله جل ثناؤه " ويقىمون " إقامتها أداؤها بحدودها وفروضها والواجب فيها على من فرضت عليه كما يقال أقام القوم سوقهم إذا لم يعطلوها من البيع والشراء فيها كما قال الشاعر:

أقمنا لأهل العراق سوق الضراب فحاسوا وولواجمعا
وكما حدثنا محمد بن حميد ... عن عكرمة أو عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس ويقىمون الصلاة قال إقامة الصلاة تمام الركوع
والسجود والتلاوة والخشوع والإقبال عليها فيها (1) .

وصورة أخرى من صور الترجيح بين الآراء والأخبار إلى رأي من بينها باصرار وادلاء الحجة على صحته وصحة تفسيره للآية واجتهاده فيها في موضع الإسراء والمعراج وموضوع إسرائه صلى الله عليه وسلم جسدا وروحا ، فيعد أن سان الأخبار التي تتعلق بالموضوع قال : (والصواب من القول في ذلك عتدنا إن يقال أن الله أسرى بعبده محمد صلى الله عليه وسلم من المسجد الحرام إلى

المسجد الأقصى كما أخبر الله عباده وكما تظاهرت به الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الله حملة على البراق حتى أتاه به وصلى هناك بمن صلى من الأنبياء والرسل فأراه ما أراه من الآيات ولا معنى لقول من قال أسرى بروحه نون جسده لأن ذلك لو كان لم يكن في ذلك ما يوجب أن يكون دليلا على نبوته ولا صحة له على رسالته ولا كان الذي أنكروا حقيقة ذلك من أهل الشرك كانوا يدفعون به عن صدقه فيه إذ لم يكن منكر عندهم ولا عند أحد من ذي الفطرة الصحيحة من بني آدم أن يرى منهم في المنام ما على ميسرة سنة فكيف ما على مسيرة شهر أو أقل وبعد فأن الله أنما أخبر في كتابه أنه أسرى بعبده ولم يخبرنا أنه أسرى بروح عبده وليس جائز لاحد أن يتعدى ما قال الله إلى غيره (1) .

وفي معرفة أهل الكتاب بالقبلة التي أمر الله نبيه بالتوجه إليها بقوله : (وقوله " ليكنتمون الحق " وذلك الحق هو القبلة التي وجه الله عز وجل إليها نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بقول " فول وجهك شطر المسجد " التي كانت الأنبياء من قبل محمد صلى الله عليه وسلم يتوجهون إليها فكتمتها اليهود والنصارى فتوجه بعضهم شرقا وبعضهم نحو البيت المقدس ورفضوا ما أمرهم الله به وكتموا مع ذلك أمر محمد صلى الله عليه وسلم وهم يجدونه مكتوبا عندهم بالتوراة والانجيل فاطلع عز وجل نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وامته على خيانتهم الله تبارك وتعالى وخيانتهم عباده وكتمانهم ذلك وأخبر انهم يفعلون ما يفعلون من ذلك على علم منهم بأن الحق غيره

وأن الواجب عليهم من الله جل ثناؤه خلافه فقال ليكتُمون الحق وهم يعلمون ان ليس لهم كتمانته فيتعمدون معصية الله تبارك وتعالى (1) وهذا الموضوع الذي فسره الطبري من غير ذكر الاخبار أو مستخلصا من الاخبار لم يذكر فيه الخبر وانما ذكره بصيغة تفسير مستقبل مع أنه لا يصلح الا بالاخبار .

وفي بعض المواضع يفسر بالاية تفسيراً عقلياً مطلقاً ولا يذكر لها حديثاً واحداً لاعتقاده انها لا تحتاج إلى اخبار أو لانه لم يجد لها اخباراً كافية أو لم تصح عنده اخبار لها . فقد جاء في التفسير (القول في تأويل قوله تعالى : " تلك الجنة التي نورث من عبادنا من كان تقياً " يقول تعالى ذكره هذه الجنة التي وصفت لكم ايها الناس صفتها هي الجنة التي نورثها يقول نورث مساكن أهل النار فيها من عبادنا من كان تقياً يقول من كان ذا اتقاء عذاب الله باداء فرائضه واجتناب معاصيه) (2).

وهذا يدل على أنه ان لم يجد أثراً لا يمسك وانما يجتهد في تفسيرها لان هذه الاية لم يرو لها اي أثر فيكون الاتجاهان (الرأي والأثر) ممثلان في تفسير الطبري أصدق تمثيل .

ويكون تفسير الطبري تفسيراً بالرأي إذا قلنا أن التفسير بالرأي هو الذي لا يتوقف صاحبه عند الآثار وانما يجتهد في تفسير ما لم يجد له أثر من النصوص القرآنية بعد ان يستوفي ما عنده من أخبار في تفسير الاية أو يقتنع انه لا يوجد أثر في تفسيرها .

1- نفس المصدر ج 2 ص 26

2- جامع البيان في تفسير القرآن ج 16 ص 77

بقيت الصفة الثانية التي يتصف بها تفسير الطبري وهي أهم دوافع البحث لأنه لم يشر لها أي من العلماء الأفاضل قبلئذ ، وهذه الصفة نقل بها الطبري التفسير بالأثر فلا تشبه التفاسير التي اعتمدت الاثر أو فاصلا في التفسير بالأثر فلا تشبه التفاسير التي اعتمدت الاثر أو اقتصرت عليه قبل الطبري لا تشبه التفاسير بعد الطبري لا في المنهج ولا بنوع الاثار التي تفسر بها الاية .

وهذه الصفة هي ان الطبري رحمه الله أطلق عقال المفسر بالاثر من مجرد التقييد بمقابلة النصوص القرآنية بنصوص اثارية تقابلها وتفسرها أو تفسر الاية بماله علاقة لفضية أو مباشرة أو تأويلية لا تخرج عن منطوق الاية إلى استحضار جميع الاثار التي وردت في موضوع النص القرآني ، والاية وان كانت هذه الأحاديث لها علاقة لفظية أو منطوقية بالاية والنص لم يكن لها تلك العلاقة المباشرة .

فانه بهذا جعل الايات القرآنية مواضيع واستحضر كل ما في موضوعها من أحاديث واثار فنستطيع القول ان الطبري رحمه الله كان يعتقد ان جميع أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم وما فهمه الصحابة رضي الله عنهم تفسيرا لجميع القرآن الكريم فهما (القرآن والحديث) يتعاونان في رسم الصورة الصادقة الكاملة للشرع الشريف أو بعبارة أخرى للاسلام في التصور والاعتقاد والسلوك فيكون قول وفعل الرسول صلى الله عليه وسلم وخلقه تفسيرا للقرآن الكريم بصورة مباشرة أو غير مباشرة .

فلا تكتمل صورة لنص قرآني في الإعتقاد أو في الأحكام أو في مجمل السلوك الإنساني لا تكتمل إلا في الحديث النبوي الشريف وهما جميعا وحي من الله جلّت حكمته .

ولتجلية هذه القضية في تفسير الطبري والتي لا تحتويها التفاسير التي سبقت الطبري تتعرض تفاسير من كتب سابقة ثم تأتي بنصوص من تفاسير الطبري .

كان التفسير قبل الطبري كما ذكرنا تقابل كلمات بكلمات أو نصوص بمق دارها من الأحاديث وأول هذه التفاسير هو التفسير المنسوب لإبن عباس رضي الله عنه والمسمى تنوير المقياس في تفسير ابن عباس جاء فيه " يا أيها الذين آمنوا كتب " فرض " عليكم القصاص " القود " في القتل الحر بالحر " عمدا " والعبد بالعبد " عمدا " والأنثى بالأنثى " نزلت في حين من العرب وهي منسوخة بقوله تعالى " النفس بالنفس " " فمن عفي له من أخيه شيء " من ترك له من حق أخيه شيء يعني القتل أي عفي عن القتل وأخذ الدية " فاتباع بالمعروف " أمر الطالب أن يطلب منه المعروف في ثلاث سنين ان كان دية وان كان ثلثي الدية أو نصفها في سنتين إن كان ثلثها في عامه ذاك " واداء إليه باحسان " أمر المطلوب ان يؤدي إلى أولياء المقتول حقهم بغير تقاض ولا تعب " وذلك " العفو " تخفيف " تهوين " من ربكم ورحمة " للقاتل من القتل " فمن اعتدى بعد ذلك " بعد أخذ الدية واعتداؤه أن يأخذ الدية ويقتل أيضا " فله عذاب أليم" (1) .

ومهما تكن نسبة التفسير لابن عباس فإن المرحوم فؤاد عبد الباقي جمع تفسير ابن عباس من الصحاح ، وقد نقل المؤلفون في علوم القرآن مسائل ابن الأزرقي في غريب القرآن لابن عباس وجميع

هذه التفسيرات لا تعدو ما ذكرنا من أنها كلمات متقابلة أو عبارات متوازية من الاثر والقرآن .

مثال ذلك (" عن اليمين وعن الشمال عزيزين " العزوين حلق الرفاق بقول عبيد بن الابرص :

وجاوا يهرعون إليه حتى يكونوا حول منبري عزونا

" فابتغوا إليه الوسيلة " قال الوسيلة الحاجة بقول عنتره

ان الرجال لهم إليك وسيلة كي يأخذوك تكلمي وتخضبي

" شرعة ومنهاجا " قال الشرعة الدين والمنهاج الطريق) (1)

ومن تفسير التابيعين : (عن مجاهد في قوله تعالى " ان الذين

يكتُمون ما أنزلنا من البيئات والهدى ... " قال هم أهل الكتاب ، وعنه

في قوله تعالى : " ويلعنهم اللاعنون " إذا اجذبت البهائم دعت على

فجار بني آدم تحبس عنا الغيث بذنوبهم وعنه : ان البهائم إذا

اشتدت عليهم السنة قالت هذا من أجل عصاة بني آدم لعن الله

عصاة بني آدم ، وعنه في قوله تعالى : " ولو نزلنا عليك كتابا في

قرطاس فلمسوه بأيديهم " قال فمسوه ونظروا إليه لم يصدقوا به) ،

(وعن قتادة في قوله تعالى : " ان الذين يكتُمون ما أنزلنا من

البيئات والهدى ، قال أولئك أهل الكتاب كتموا الاسلام وهو دين الله

وكتموا محمدا وهم يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل "

ويلعنهم اللاعنون " قال من ملائكة الله المؤمنين ، وفي قوله تعالى "

ولو نزلنا عليك كتابا في قرطاس " يقول في صحيفة) (2) .

1- الاتقان في علوم القرآن ح1 ص 250

2- فتح القدير ح1 في مواطن مختلفة وكذلك الدر المنثور في مواطن مختلفة ح7

وفي تفسير سفيان الثوري ومقاتل بن سليمان مثله وفي تفسير يحيى بن سلام (" علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم " يعني الذنب في الإسلام وذلك أن رجلا من المسلمين يقال انه عمر بن الخطاب واقع امراته في شهر رمضان) (وفي قوله تعالى " لو أردنا ان نتخذ لها " يعني صاحبة وولدا " لاتخذناه من لدنا ان كنا فاعلين " يعني ما كنا فاعلين) و (في قوله تعالى : " يعلم ما بين ايديهم " يعني يعلم ما قبل خلق الملائكة " وما خلفهم " ما بعد خلقتهم) (1) .

ومما جاء في كتب السنة من تفسير (حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: قيل لبني اسرائيل " ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة يغفر لكم خطاياكم " فبدلوا فدخلوا الباب يزحفون على استاهم وقالوا حبة في شعرة) (2) .

(حدثني ابو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح ... عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها عن قول الله : " وان خفتن الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع " قالت يا ابن اختي اليتيمة تكون في حجر وليها تشاركه في ماله فيعجبه ماله وجمالها فيريد وليها ان يتزوجها بغير أن يقسطوا لهن ويبلغوا بهن على سننهن من الصداق وامروا أن ينكحوا ما طاب

1- التعريفات من ص 94 و ص 177 و ص 195

2- صحيح مسلم ح 18 ص 154

لهم من النساء سواهن قال عروة قالت عائشة : ان الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية فيهن فانزل الله عز وجل " يستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتوهن ما كتب لهن ان تنكوهن " قالت والذي ذكر الله تعالى انه تلى عليهم في الكتاب الآية الأولى (1) .

(حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب ... عن عائشة في قوله تعالى: وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى قالت : انزلت في الرجل تكون اليتيمة في حجره وهو وليها ووارثها ولها مال وليس لها أحد يخاصم نونها فلا ينكحها لما لها فيضر بها ويسيء صحبتها فقال ان خفتم الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء يقول ما احللت لكم ودع هذه التي تضربها) ، (قالت عائشة في قوله تعالى " والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان " قالت : امروا ان يستغفروا لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فسبوهم قال القاضي الظاهر انها قالت عندما سمعت أهل مصر يقولون في عثمان ما قالوا واهل الشام في علي ما قالوا والحروية في الجميع ما قالوا : واحتج الامام مالك في هذه الآية انه لاحق في الفياء لمن سب الصحابة رضي الله عنهم) (2) .

فقد رأينا كيف ان التفسير والتفسير بالاثر بصورة خاصة كان عبارة عن مقابلة نصوص اثارية لنصوص من القرآن الكريم واحيانا

كلمات اثارية لنصوص قرآنية ثم بعد أن جاء الطبري أو في تفسير الطبري فقد نقل التفسير نقلة نوعية ومنهجية ، وساق النصوص لتفسير القرآن إلى حالة جديدة وهي اعتبار موضوع الآية والنص القرآني في التفسير وليس الاقتصار على منطوقها ومفرداتها . فساق الطبري رحمه الله جميع الأحاديث والآثار التي تخص موضوع النص القرآني والآية القرآنية والان لنرى مصداقية ذلك في التفسير :

(حدثنا بشر ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى قال كان أهل الجاهلية فيهم بغي وطاعة للشيطان فكان الحي إذا كان فيهم عدة ومنعة فقتل عبد قوم آخرين عبدا لهم قالوا لا نقتل به إلا حرا تعززا لفضلهم على غيرهم في انفسهم وإذا قتلت لهم امرأة قتلتها امرأة قوم آخرين قالوا لا نقتل بها الا رجلا فانزل الله هذه الآية يخبرهم ان العبد بالعبد والانثى بالانثى فنهاهم عن البغي ثم انزل الله تعالى ذكره في سورة المائدة بعد ذلك فقال وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص . حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله كتب عليكم القصاص في القتلى قال لم يكن لمن قبلنا دية انما هو القتل أو العفو الى اهله فنزلت هذه الآية في قوم كانوا أكثر من غيرهم فكانوا إذا قتل من الحي الكثير عبد قالوا لا نقتل به الا حرا وإذا قتلت منهم امرأة قالوا لا نقتل لها إلا رجلا فانزل الله ، الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى ، حدثني محمد ابن عبد الاعلى قال حدثنا المعتمر قال سمعت داود عن عامر في هذه الآية كتب عليكم القصاص في

القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى انما ذلك في قتال عمية إذا أصيب من هؤلاء عبد وهؤلاء عبد تكافئاً وفي المرأتين كذلك وفي الحرين كذلك هو معناه ان شاء الله حدثني المثني قال حدثنا ابو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال دخل في قول الله تعالى ذكره الحر بالحر الرجل بالمرأة والمرأة بالرجل وقال عطاء ليس بينهما فضل وقال اخرون بل نزلت هذه الآية في فريقين كان بينهما قتال على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل من كلا الفريقين جماعة من الرجال والنساء فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلح بينهم بان يجعل ديات النساء من كل واحدة من الفريقين قصاصا بديات النساء من الفريق الاخر وديات الرجال بالرجال وديات العبيد بالعبيد وذلك معنى قوله كتب عليكم القصاص في القتلى⁽¹⁾.

وهكذا يسوق الطبري في القصاص أكثر من عشرين حديثاً في أكثر من ثلاث أو اربع حالات لمعنى النص وهذه الاثار عن الرسول صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة رضي الله عنهم وعن التابعين كذلك تحكي هذه الاثار تفاسيرهم واثارهم . ولا تقيد هذه الآية بمنطوق الآية أو بالفاضها .

(القول في تأويل قوله تعالى " والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم كتاب الله عليكم " يعني بذلك جل ثناؤه وحرمت عليكم المحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم واختلف أهل التأويل في المحصنات اللاتي عنا هن الله في هذه الآية فقال بعضهم هن نوات

الازواج غير السبيات منهن وملك اليمين السبايا اللواتي فرق بينهن وبين ازواجهن السباء فحللن لمن صرن له بملك اليمين من غير طلاق كان من زوجها الحر لها .

ذكر من قال ذلك : حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن عن ابن عباس قال : كل ذات زوج اتيانها زنا الا ما سبيت حدثنا ابو كريب ... عن ابن عباس مثله وحدثني المتنى قال حدثنا عبد الله بن صالح ... عن ابن عباس في قوله والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم بقول : كل امرأة لها زوج فهي عليك حرام الا امة ملكتها ايمانكم بقول : كل امرأة لها زوج فهي عليك حرام الا امة ملكتها ولها زوج بارض الحرب فهي لك حلال اذا استبرأتها ، وحدثني المتنى ... عن ابي قلابة في قوله والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم قال ما سبيتم من النساء اذا سبيت المرأة ولها زوج في قولها فلا باس ان يطأها ، وحدثني يونس .. قال ابن زيد في قوله والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم قال امرأة محصنة لها زوج فهي محرمة الا ما ملكت يمينك من السبي وهي محصنة لها زوج فلا تحرم عليك قال كان ابي يقول ذلك حدثني المتنبى ... عن سعيد عن مكحول في قوله والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم قال السبايا .

واعتل قائلوا هذه المقالة بالاخبار التي رويت ان هذه الاية نزلت فيمن سبي من اوطاس ، ذكر الرواية بذلك : حدثنا بشر بن معاذ ... عن قتادة عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين بعث جيشا إلى اوطاس فلقوا عدوا فاصابوا سبايا لهن أزواج من المشركين فكان المسلمون يتأتمون من غشيانهن فانزل الله سبحانه هذه الاية والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم اي

هن حلال لكم إذا ما انقضت عددهن(1).

(القول في تأويل قوله " ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما " اختلف أهل التأويل في معنى الكبائر التي قال الله تبارك وتعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم هي ما تقدم الله إلى عباده بالنهاي عنه من أول سورة النساء إلى رأس الثلاثين منها .

ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار ... عن عبد الله بن مسعود قال الكبائر من أول سورة النساء إلى الثلاثين منها .

وقال اخرون الكبائر سبع ، ذكر من قال ذلك : حدثني تميم بن المنتصر قال ... عن محمد بن سهل عن أبيه قال اني لفي هذا المسجد مسجد الكوفة وعلي رضي الله عنه يخطب الناس على المنبر فقال يا أيها الناس ان الكبائر سبع فاصاخ الناس فاعادها ثلاث مرات ثم قال الا تسألون عنها قالوا يا أمير المؤمنين ما هي قال :

الإشراك بالله وقتل النفس التي حرم الله وقذف المحصنات وأكل مال اليتيم وأكل الربا والفرار يوم الزحف و التعرب بعد الهجرة حدثني المثنى قال : ... عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري يقولان خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال والذي نفسي بيده ثلاث مرات ثم أكب فأكب كل رجل منا يبكي لا يدري لماذا حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم رفع رأسه وفي وجهه البشر فكان أحب إلينا من حمر النعم فقال : مامن عبد يصلى الصلوات الخمس و يصوم رمضان ويخرج الزكاة ويجتنب الكبائر السبع إلا فتحت له

أبواب الجنة ثم قيل أدخل بسلام . حدثني المثنى ... عن عطاء قال الكبائر السبع :

قتل النفس وأكل الربا وأكل مال اليتيم ورجم المحصنة وشهادة الزور وعقوق الوالدين والفرار يوم الزحف .

قال أبو جعفر والذي نقول به في ذلك ما ثبت به الخير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم دون ما قال غيره وإن كان كل قائل فيها قولاً من الذين ذكرنا أقوالهم قد اجتهد وبالغ في نفسه ولقوله في الصحة مذهب ، فالكبائر اذن :

الشرك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس المحرم قتلها وقول الزور وقد يدخل في قول الزور شهادة الزور وقذف المحصنة واليمين الغموس والسحر ويدخل في قتل النفس المحرم قتلها قتل الرجل ولده

من أجل ان يأكل معه والفرار من الزحف والزنا بحليلة الجار (1) يكفينا ما ذكرنا من أمثلة لنعلم أن الطبري رحمه الله نقل التفسير بالاثر هذه النقلة العلمية العظيمة وهي انه لم يقيده بما له علاقة لغوية مباشرة بالنص أو بمنطوقه وانما جعل جميع ما روي من أحاديث وأثار في موضوع الآية تفسيرا لها .

فكان بحق معجم للأحاديث والآثار التي لها صلة بالقرآن الكريم لفظاً أو منطوقاً أو موضوعاً أو إشارة إليه ناهيك عن أسباب النزول ومناسبة الآيات والنصوص ببعضها وبالآثار .

فلا يعنى أحد الباحثين طلب الحديث أو الاثر في تفسير النص القرآني .

ونخلص من هذه المباحث :

1 - ان الطبري لم يتقيد بالاثر في تفسير القرآن الكريم ولم يقتصر عليه وانما اجتاز الاثر بعد استيفائه إلى الرأي والاجتهاد ، كما أنه اجتهد في مطابقة الاثار وجمعها والتمييز بينها ايها المناسب في تفسير النص فيكون تفسيراً بالرأي وليس بالاثر بالنسبة لانتمائه

2 - انه نقل التفسير بالاثر نقلة موضوعية ومنهجية عظيمة بعدم اقتصاره على الاثار التي لها علاقة لغوية أو بمنطوق الآية وانما استوفى جميع الاحاديث التي لها علاقة بالاية من ناحية اللغة والمنطوق والموضوع والاشارة .

مشيرا إلى أن جميع الاحاديث القولية والاقرار وسلوك الرسول صلى الله عليه وسلم تفسيراً للقران الكريم .

فقد فتح العقل وحول الذهن وأثرى التصور والاعتبار في فهم القرآن الكريم وفهم الحديث النبوي الشريف والعلاقة بينهما وانهما يكملان بعضهما البعض في رسم الصورة بجميع جوانبها ومقتضياتها للتصور الاسلامي في الاعتقاد والسلوك ووضع السلوك الانساني بجميع أنواع انشطته أمام ميزان صادق دقيق لمعرفة ما الذي يرفع الانسانية إلى درجة الكرامة التي ارادها لها الله سبحانه وتعالى برفاه وعزة وبصيرة : عسى أن نكون قد جلينا هذه الصورة بما يرضي الله .

واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين .

مصادر البحث

المؤلف	الكتاب
أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري	1 - صحيح البخاري
مسلم بن الحجاج القشيري النسابوري	2 - صحيح مسلم
الشيخ محمد حسين الذهبي	3 - التفسير والمفسرون
الفخر الرازي	4 - مفاتيح الغيب
ابو حيان الأندلسي	5 - البحر المحيط
محمود شكري	6 - روح المعاني في تفسير القرآن الكريم والسبع المثاني
الاولوسي ابو الشهاب	7 - الدر المنثور في التفسير بالماثور
جلال الدين السيوطي	8 - طبقات الحفاظ
جلال الدين السيوطي	9 - طبقات المفسرين
الداودي	10 - مقدمة في التفسير
ابن تيمية	11 - مذاهب التفسير الاسلامي
كولد تسهير	12 - جامع البيان في تفسير القرآن
محمد بن جرير الطبري	13 - تنوير المقياس من تفسير ابن عباس
الفيروزابادي	14 - الاتقان في علوم القرآن
جلال الدين السيوطي	15 - فتح القدير
الشوكاني	16 - التصاريف
يحيى بن سلام تحقيق	
هند شلبي	